



الرقم: 1683 / 90 / 4 / 1

تعميم

التاريخ: 2025/03/16

## إلى كافة الزملاء والزميلات الكرام،،

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،،

تحية الحق والعروة،،،

لوحظ في الآونة الأخيرة عدم التزام بعض الزملاء والزميلات بارتداء الزي الخاص بالمحامين والمحدد بموجب المادة (٥٩) من قانون نقابة المحامين رقم ١١ لسنة ١٩٧٢ والمادة (٥٨) من النظام الداخلي. حيث يتوجب ارتداء الملابس التي تتناسب وهيبة المحامي ووقاره أثناء ممارسته لمهنة المحاماه في كل مكان، إضافة إلى ارتداء روب المحاماه عند الدخول إلى المحاكم ودوائر النيابة العامة وأثناء مثلهم أمام الهيئات القضائية. كما دأب بعض الزملاء على مراجعة المحاكم والأقلام وخاصة في العطلة القضائية بغير زي المحامين.

لهذا فإن نقابة المحامين تهيب بالسادة الزملاء الكرام التقيد بالظهور باللباس الرسمي وارتداء كسوة المحامين المحددة بالقانون والنظام والابتعاد عن كل ما من شأنه أن يظهر المحامي بغير ما يليق به وبكرامته ورسالته السامية واحترام وتوقير الغير له. وإن في مخالفة أحكام ذلك يستدعي المساءلة المسلكية وفقاً لأحكام قانون نقابة المحامين ولأدب مهنة المحاماه وقواعد السلوك.

واقبلوا فائق الإحترام والتقدير،،،

نقيب المحامين  
يحيى سالم أبو عبود

